

المخلص

يتعرض المستهلك الإلكتروني، للكثير من العقبات والاستغلال، أثناء عملية انتقائه للسلع أو الخدمات عبر شبكة الأنترنت، ويعود الأمر إلى طبيعة عالم الأنترنت واستحالة السيطرة عليه بشكل واف، مما يؤثر على المستهلك وتوجهاته بصورة سلبية في الكثير من المسائل، لاسيما مسألة تحديد القانون الواجب التطبيق، عند حدوث نزاع ما حول العقد، فهل تعد آليات الوصول إلى القانون الواجب التطبيق، المعمول بها وفق التشريع العراقي والمصري والفرنسي، كافية من حيث حمايتها للمستهلك، كونه مستهلكا إلكترونيا، ويمثل الطرف الضعيف في العلاقة التعاقدية الاستهلاكية؟

تتناول هذه الدراسة، مفهوم عقد الاستهلاك الإلكتروني، ومفهوم أطرافه، وما يتميز به من خصائص، باعتباره عقدا الكترونيا، ومن ثم الآليات التقليدية (آليات النهج القديم)، المعمول بها في الوصول إلى القانون الواجب التطبيق، وبيان موقف التشريعات حول هذا الأمر، وكذلك موقف الاتفاقيات الدولية ذات العلاقة، ومن ثم بيان المناهج الحديثة، ومدى أثرها على المستهلك الإلكتروني، وإمكانية تلك الآليات في تحقيق طموح المستهلك، من حيث ضمانها للحماية الكافية والعدالة المتوقعة والكفاية الموضوعية والأمان القانوني.

على هذا الأساس، تناولنا قانون الإرادة ودوره في تعيين قانون عقد الاستهلاك الإلكتروني، ومفهوم عقد الاستهلاك الإلكتروني، وإمكانية إخضاع العقد لقانون الإرادة، فبحثنا في تعريفه وصور التعبير عنه، وموانع وصعوبات تطبيقه على عقد الاستهلاك الإلكتروني، ومن ثم تناولنا الإسناد الموضوعي والقواعد المباشرة، وبيان التعريف بهما، ودورهما في تعيين قانون عقد الاستهلاك الإلكتروني، وأخيرا وضعنا خاتمة، تتضمن أبرز ما توصلنا إليه من نتائج ومقترحات، آمليين من مشرعنا الوطني الأخذ بها.